



Distr.: General
28 July 2011
Arabic
Original: English

اتفاقية مكافحة التصحر



مؤتمر الأطراف لجنة العلم والتكنولوجيا الدورة العاشرة

تشانغون، جمهورية كوريا، ١١-١٣ تشرين
الأول/أكتوبر ٢٠١١
البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت
تنفيذ الخطة وإطار العمل الاستراتيجيين للسنوات العشر
من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية (٢٠٠٨-٢٠١٨): النظر
في مشروع خطة العمل المتعددة السنوات (أربع سنوات)
للجنة العلم والتكنولوجيا (٢٠١٢-٢٠١٥)

لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الدورة العاشرة

تشانغون، جمهورية كوريا، ١١-٢٠ تشرين
الأول/أكتوبر ٢٠١١
البند ٢(ب) من جدول الأعمال المؤقت
استعراض تنفيذ الاتفاقية والخطة وإطار العمل
الاستراتيجيين للسنوات العشر من أجل تعزيز تنفيذ
الاتفاقية (٢٠٠٨-٢٠١٨)
خطط العمل المتعددة السنوات لمؤسسات الاتفاقية
وهيئاتها الفرعية

مشروع خطة العمل المتعددة السنوات للجنة العلم والتكنولوجيا (٢٠١٢-٢٠١٥)

مذكرة مقدمة من الأمانة

موجز

اعتمد مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٣/أ-٨، الخطة وإطار العمل
الاستراتيجيين للسنوات العشر من أجل تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
(٢٠٠٨-٢٠١٨)، المشار إليها بـ "الاستراتيجية"، وطلب إلى لجنة العلم والتكنولوجيا
وضع خطة عمل متعددة السنوات (أربع سنوات) واستكمالها بمشروع برنامج عمل محدد
التكاليف لفترة سنتين. وينبغي أن توضع كل من خطة العمل لفترة أربع سنوات وبرنامج
العمل لفترة سنتين وفقاً لمنهج الإدارة القائمة على النتائج والنتائج المتوخاة منها.

ويعرض مشروع خطة العمل المتعددة السنوات للجنة العلم والتكنولوجيا (٢٠١٢-٢٠١٥)، الوارد في هذه الوثيقة، الإنجازات المتوقعة للجنة إلى جانب مؤشرات الأداء ذات الصلة. وأعدّ مشروع خطة العمل وفقاً لمجالات النتائج المتوخاة من عمل لجنة العلم والتكنولوجيا على النحو المبين في الاستراتيجية. وتُستكمل المعلومات الواردة في هذه الوثيقة بمشروع برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا المحدد التكاليف لفترة سنتين (٢٠١٢-٢٠١٣)، الذي يرد في الوثيقة 8/ICCD/COP(10).

وطلب مؤتمر الأطراف إلى لجنة العلم والتكنولوجيا من لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، بموجب مقرره ١١/م أ-٩، الفقرة ١٧ (أ) من المرفق، أن تساعد في استعراض خطط العمل المتعددة السنوات لمؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية، بأساليب تشمل مقارنتها بمؤشرات الأداء. لذا تُقدّم هذه الوثيقة أيضاً إلى لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية لتستعرضها خلال دورتها العاشرة.

المحتويات

| الصفحة | الفقرات | | |
|--------|---------|-------|---|
| ٤ | ٤-١ | | أولاً - مقدمة |
| ٥ | | | ثانياً - مشروع خطة العمل المتعددة السنوات للجنة العلم والتكنولوجيا (٢٠١٢-٢٠١٥)... |
| ٧ | ٥ | | ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات |

أولاً - مقدمة

١- طلب مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (الاتفاقية)، بموجب مقرره م/٣/أ-٨، إلى مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية وضع خطط عمل متعددة السنوات (أربع سنوات) وفقاً للخطة وإطار العمل الاستراتيجيين للسنوات العشر من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية (٢٠٠٨-٢٠١٨) (الاستراتيجية)، ولمبادئ الإدارة القائمة على النتائج، وذلك من أجل إدماج هذه الخطط في خطة العمل الشاملة المتعددة السنوات للاتفاقية. وينبغي تحديث خطط العمل هذه بانتظام لكل دورة من دورات مؤتمر الأطراف لتغطية الفترتين اللاحقتين الفاصلتين بين الدورات. وعلاوة على ذلك، ينبغي إعداد تقديرات تكاليف كل سنتين والمتعلقة ببرنامج العمل وإدراجها، في برامج عمل محدد التكاليف لفترة سنتين.

٢- وتتضمن هذه الوثيقة مشروع خطة عمل لجنة العلم والتكنولوجيا لفترة أربع سنوات (٢٠١٢-٢٠١٥) على النحو الذي وافق عليه مكتب هذه اللجنة في جلسته التي عُقدت يومي ١٩ و ٢٠ أيار/مايو ٢٠١١. ويرد في الوثيقة ICCD/COP(10)/8 مشروع برنامج العمل المحدد التكاليف لفترة سنتين (٢٠١٢-٢٠١٣)، الذي أُعدّ على غرار برنامج العمل الحالي.

٣- وأُعدّ مشروع خطة عمل لجنة العلم والتكنولوجيا (٢٠١٢-٢٠١٥) المعروض في هذه الوثيقة وفق مجالات النتائج المبينة في الاستراتيجية، وهو يراعي مقررات الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف وذات الصلة ببرنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا.

٤- وبالنظر إلى الصلات الوثيقة القائمة بين خطة عمل لجنة العلم والتكنولوجيا وما يقابلها من وثائق مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الأخرى، فضلاً عن الوثائق المتعلقة بميزانية الاتفاقية، ينبغي أن تُقرأ هذه الوثيقة بالاقتران مع الوثائق التالية ICCD/CRIC(10)/2-6 و ICCD/COP(10)/7 و ICCD/COP(10)/8.

ثانياً - مشروع خطة العمل المتعددة السنوات للجنة العلم والتكنولوجيا (٢٠١٢-٢٠١٥)

| المخاطر/الافتراضات | مجال النتيجة |
|--|--|
| مسألة وجود الإرادة السياسية لدى الأطراف وضعف القدرات في بعض الأطراف المتأثرة. | ١-٣ دعم الرصد الوطني وتقييم أوجه الضعف فيما يتعلق بالاتجاهات البيوفيزيائية والاجتماعية - الاقتصادية في البلدان المتأثرة. |
| مؤشرات الأداء | الإنجازات المتوقعة |
| مدى إبلاغ الأطراف المتأثرة عن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الاستراتيجية من ١ إلى ٣. | ١-١-٣ إجراء الأطراف المتأثرة لتقييم الأثر. بموجب الاتفاقية ، مع التركيز على التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الاستراتيجية من ١ إلى ٣. |
| صدر مقرر لمؤتمر الأطراف بشأن منهج موحد لعملية الإبلاغ عن مؤشرات الأداء. | |
| المخاطر/الافتراضات | مجال النتيجة |
| مسألة وجود الإرادة السياسية لدى الأطراف وضعف القدرات في بعض البلدان المتأثرة. | ٢-٣ وضع إطار مرجعي أساسي يستند إلى أقوى البيانات المتوفرة بشأن الاتجاهات البيوفيزيائية والاجتماعية - الاقتصادية وتنسيق النهج العلمية ذات الصلة تدريجياً. |
| مؤشرات الأداء | الإنجازات المتوقعة |
| مدى وضع الأطراف المتأثرة لإطار مرجعي أساسي لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية السنوات العشر. | ١-٢-٣ وضع الأطر المرجعية الأساسية الوطنية والعالمية لتقييم التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الاستراتيجية من ١ إلى ٣. |
| الأخذ بتوصيات لجنة العلم والتكنولوجيا في مقررات مؤتمر الأطراف. | |
| المخاطر/الافتراضات | مجال النتيجة |
| مشاركة الأوساط العلمية. | ٣-٣ تحسين معرفة العوامل البيوفيزيائية والاجتماعية - الاقتصادية وتفاعلاتها في المناطق المتأثرة بهدف تحسين اتخاذ القرارات. |
| مؤشرات الأداء | الإنجازات المتوقعة |
| عدد توصيات لجنة العلم والتكنولوجيا بشأن المشورة العلمية المقدمة خلال عملية اتخاذ القرار في إطار الاتفاقية. | ١-٣-٣ تحسين لجنة العلم والتكنولوجيا لمعرفة العوامل البيوفيزيائية والاجتماعية - الاقتصادية وتفاعلاتها في المناطق المتأثرة. |

| مجال النتيجة | المخاطر/الافتراضات |
|---|--|
| ٣-٤ تحسين معرفة التفاعلات بين تدايير التكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثار الجفاف واستصلاح الأراضي المتدهورة في المناطق المتأثرة لوضع أدوات تساعد على اتخاذ القرارات. | مسألة وجود إرادة سياسية لدى الأطراف ومشاركة الهيئات العلمية المنشأة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. |

| الإجازات المتوقعة | مؤشرات الأداء |
|--|--|
| ٣-٤-١ ترايد تعاون لجنة العلم والتكنولوجيا مع المنظمات والهيئات ذات الصلة والاستفادة من عملها وهي المنظمات والهيئات التي تعنى بالتكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثار الجفاف واستصلاح الأراضي المتدهورة. | مدى تفاعل لجنة العلم والتكنولوجيا مع الهيئات الفرعية العلمية العاملة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وغيرها من هيئات التعاون العلمية الأخرى ذات الصلة. |

| مجال النتيجة | المخاطر/الافتراضات |
|---|---|
| ٣-٥ وجود نظم فعالة لتبادل المعارف، بما فيها المعارف التقليدية ^(أ) ، على الصعيد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي والوطني، بهدف دعم واضعي السياسات والمستعملين النهائيين، بوسائل منها تحديد وتبادل أفضل الممارسات والتجارب الناجحة. | مسألة وجود إرادة سياسية للأطراف حيال دعم التطور التدريجي لنظام إدارة المعارف في إطار الاتفاقية. |

| الإجازات المتوقعة | مؤشرات الأداء |
|---|---|
| ٣-٥-١ ترايد استخدام الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين لنظام إدارة المعارف في إطار الاتفاقية. | عدد الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين الذين يستخدمون نظام إدارة المعارف في إطار الاتفاقية. |

(أ) باستثناء المعارف التقليدية بشأن الموارد الوراثية.

| مجال النتيجة | المخاطر/الافتراضات |
|---|--|
| ٣-٦ مشاركة الشبكات والمؤسسات العلمية والتكنولوجية ذات الصلة بموضوع التصحر/تدهور الأراضي والجفاف في دعم الاتفاقية. | مسألة وجود إرادة سياسية لدى الأطراف حيال إشراك الشبكات والمؤسسات العلمية والتكنولوجية في البلدان المتأثرة. مشاركة الأوساط العلمية. |

| الإجازات المتوقعة | مؤشرات الأداء |
|---|--|
| ٣-٦-١ تحسين الأحكام المتعلقة بإشراك المؤسسات العلمية. | مدى مشاركة المؤسسات العلمية في نشاط لجنة العلم والتكنولوجيا. |

ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات

٥- قد تود الأطراف أن تتناول، خلال الدورة العاشرة للجنة العلم والتكنولوجيا والدورة العاشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، العناصر الموضوعية المدرجة في مشروع خطة عمل لجنة العلم والتكنولوجيا (٢٠١٢-٢٠١٥)، في ضوء تكاملها مع خطط عمل المؤسسات الأخرى للاتفاقية.
